

القوانين والتعليمات المنبثقة عنها

تعليمات رقم (ز / 21) لسنة 2003

تعليمات مكافحة سوسة النخيل الهندية الحمراء

صادرة بموجب المادة (22) من قانون الزراعة المؤقت رقم (44) لسنة 2002

مادة (1) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات مكافحة سوسة النخيل الهندية الحمراء لسنة 2003) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

مادة (2) : على جميع أصحاب مزارع النخيل في المملكة السماح للعاملين في الوزارة بالدخول إلى مزارعهم لمراقبة حاله الأشجار دون إعاقه .

مادة (3) : يتوجب على كل من تثبت إصابة مزرعته بأفة سوسه النخيل الهندية الحمراء اتخاذ الإجراءات التالية فوراً :-
1- نشر المصائد الخاصة بجذب هذه الآفة وخدمتها حسب الأصول وذلك بالتعاون مع مديرية الزراعة المعنيه ومديرية وقاية النبات .
2- معالجة الأشجار المصابة بهذه الآفة بالمبيدات الكيماوية الملائمة وبالطرق الخاصة لمكافحة هذه الآفة حسب إرشادات مديرية وقاية النبات .
3- التخلص من الأشجار المصابة إصابة شديدة بخلعها وتقطيعها وحرقها حتى الرماد وطمرها وبخلاف ذلك تقوم الوزارة بإتلاف الأشجار المصابة على نفقة صاحب العلاقة ودون تعويض .

مادة (4) : كل من يخالف هذه التعليمات يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة رقم (68) من قانون الزراعة المؤقت لسنة 2002 .